

تقرير الأمين العام عن الحالة في ما يتعلق بالقرصنة والسطو المسلح في عرض البحر قبالة سواحل الصومال

أولا - مقدمة

١ - هذا التقرير مقدم عملا بالفقرة ٣١ من قرار مجلس الأمن ٢١٨٤ (٢٠١٤) الذي طلب فيه المجلس مني أن أقدم تقريرا عن تنفيذ ذلك القرار وعن الحالة في ما يتعلق بالقرصنة والسطو المسلح في عرض البحر قبالة سواحل الصومال.

٢ - ويغطي التقرير التطورات الرئيسية التي استجرت منذ تقديم تقريري السابق في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ (S/2014/740) حتى ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥. ويستند التقييم والملاحظات الواردة فيه إلى معلومات مقدمة من الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية وفقا للفقرة ٣٠ من القرار ٢١٨٤ (٢٠١٤). وقدمت معلومات كل من ألمانيا وتركيا وصربيا وكندا ولاتفيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والهند فضلا عن الاتحاد الأوروبي ومنظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو). وجرت أيضا استشارة منظومة الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) وفريق الرصد المعني بالصومال وإريتريا.

ثانيا - التطورات الرئيسية والاتجاهات السائدة في ما يتعلق بمكافحة القرصنة قبالة سواحل الصومال

٣ - انقضت أكثر من سنتين على خطف سفينة تجارية كبيرة واحتجازها طلبا لفدية من قبل قراصنة صوماليين. وفي أعقاب الاتجاه المسجل في عام ٢٠١٣، واصل العدد الإجمالي للحوادث التي يقوم بها قراصنة منطلقون من الصومال انخفاضه من ٢٠ في عام ٢٠١٣ إلى ١٢ خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وفقا لأرقام المنظمة البحرية الدولية. ويمثل هذا الفرق



انخفاضاً كبيراً مقارنةً بالحوادث الـ ٧٨ المبلّغ عنها في عام ٢٠٠٧ عندما كانت أعمال القرصنة المنطلقة من الصومال سائدة، وبالسفن الـ ٢٣٧ التي استهدفها القراصنة الصوماليون عام ٢٠١١. وبلغ مجموع عدد بحارة السفن التجارية الكبيرة الذين يحتجزهم القراصنة الصوماليون كرهائن ٢٦ مقابل ٣٧ في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤.

٤ - ورغم هذا الاتجاه الإيجابي، تفيد تقارير موثوق بها بأن السفن التجارية لا تزال تشكل هدفاً للقراصنة الصوماليين. وفي معظم الحالات، نجحت السفن في منع الهجمات بفضل التحلي باليقظة و/أو وعي حقيقة الأوضاع السائدة و/أو الاستجابة الحازمة، وفقاً لأفضل الممارسات الإدارية للحماية من القرصنة المنطلقة من الصومال. وتفيد التقييمات المشتركة التي تجريها القوة البحرية للاتحاد الأوروبي والناو والقوات البحرية المشتركة للتهديدات التي تشكلها القرصنة من حيث النية والقدرة على ارتكابها وفرص حصولها بأن استمرار قمع القرصنة يعتمد على الإبقاء على آليات الاستجابة الجماعية للدول الأعضاء والجهات الفاعلة الإقليمية ومنظومة الأمم المتحدة. وإضافة إلى ذلك، جرى التشديد في هذه التقييمات على أن الأسباب الجذرية مثل الاقتصاد المش والافتقار إلى سبل العيش البديلة وضعف هياكل الحكم لا تزال تستدعي انتباه حكومة الصومال الاتحادية، بدعم من المجتمع الدولي.

٥ - ولا تزال المراكب الصغيرة عرضة للخطر. وتبين الأرقام الصادرة عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لعام ٢٠١٤، أن القراصنة شنوا ١٨ اعتداءً على سفن صيد الأسماك في عام ٢٠١٤، واحتجزوا مركبين شرعيين. وإضافة إلى ذلك، في مطلع عام ٢٠١٥ احتجز ٣٧ صيادا إيرانياً من على متن سفينتين هما FV Siraj و FV Jaber استولى عليهما القراصنة بعد ادعاءات بأعمال صيد غير مشروع. وقد تمكنت FV Jaber لاحقاً من الهرب مع طاقمها، إلا أن ١٩ رهينة آخرين ما زالوا محتجزين.

٦ - وثمة ما يشير إلى علاقة متشابكة بين القرصنة والصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم. فقد أفاد برنامج مصائد الأسماك الآمنة في تقريره الصادر في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، ومنظمة الأغذية والزراعة (الفاو)، عن زيادة ملحوظة في الإبلاغ عن الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم الذي تقوم به سفن الصيد الأجنبية قبالة سواحل الصومال، ما يعكس الانخفاض الملحوظ في تهديد القرصنة في المنطقة. وفي إشارة إلى زيادة الهجمات على سفن الصيد على مقربة من السواحل الصومالية منذ بداية عام ٢٠١٥، أشارت مصائد الأسماك الآمنة والفاو إلى أن السخط المحلي من هذه الأنشطة قد يسهم في عودة ظهور دعم المجتمعات المحلية الساحلية للقرصنة.

٧ - كما لا يزال من الواضح أنه رغم الانخفاض البين في ارتكاب أعمال القرصنة، فإن الشبكات الإجرامية التي تقف وراء تلك الهجمات لم تُهزم بعد. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أشارت اتجاهات الجريمة إلى أن زيادة استغلال المحيط الهندي من جانب المنظمات الإجرامية من أجل المشاركة في الأنشطة الإجرامية العابرة للحدود الوطنية عن طريق البحر، بما في ذلك الاتجار بالأشخاص وقرّيب المهاجرين والاتجار بالمخدرات، والصيد غير المشروع وجريمة الحياة البرية والغابات. وتستفيد هذه الأنشطة من الموارد والخبرات الموجودة لدى العصابات الإجرامية بما فيها الشبكات الإرهابية وشبكات القرصنة، ومن أوجه الفراغ القانوني في تنظيم شؤون المياه الدولية والإقليمية والقدرات على إنفاذ القوانين البحرية على مزيد من الأنشطة غير المشروعة.

ثالثا - جهود الإفراج عن الرهائن وتقديم الدعم لهم

٨ - في شباط/فبراير ٢٠١٥، أُفِرَجَ عن ٤ مواطنين تايلنديين من سفينة الصيد FV Prantalay 12 وأُعيدوا إلى وطنهم. وتعرض كل أفراد الطواقم الرهائن لسوء المعاملة، وتعرض بعض الرهائن الذين أُفِرَجَ عنهم للتعذيب وسوء المعاملة أثناء احتجازهم، وهم سيتطلبون قدرا كبيرا من الرعاية لاحقا.

٩ - ولا يزال ٢٦ من أفراد طاقم سفينة الصيد FV Naham 3 في الأسر منذ عام ٢٠١٢. وكما ذُكر أعلاه، أُخِذَ ١٩ صيادا من السفينة Siraj رهائن في ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٥. وإضافة إلى ذلك، ما زالت مجموعة قراصنة تحتجز مواطنين كينيين اثنين في البر في عام ٢٠١٤. ويعمل بشكل مستمر برنامج دعم الرهائن الممول من الصندوق الاستئماني لدعم مبادرات الدول التي تكافح القرصنة قبالة سواحل الصومال على رصد ظروف المحتجزين، وتقديم الدعم الطبي، وإجراء حوار مع النظراء الحكوميين ومجموعات القراصنة للمطالبة بالإفراج عنهم والعمل على تحقيق ذلك. وما زال المكتب المعني بالمخدرات والجريمة والشركاء يدعمون الجهود الرامية إلى بلوغ هدف "لا سفينة ولا بحارة" في قبضة القراصنة الذي وضعه فريق الاتصال المعني بالقرصنة قبالة سواحل الصومال تحقيقه نصب عينيه.

رابعا - تطور جهود مكافحة القرصنة في الصومال

ألف - الأطر القانونية والسياساتية

١٠ - أحرزت حكومة الصومال الاتحادية في الفترة المشمولة بالتقرير تقدما ملحوظا في وضع الأطر القانونية والسياساتية والتنسيقية لمواجهة خطر القرصنة. وبدعم من بعثة الأمم

المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال والقوة البحرية للاتحاد الأوروبي، أنجزت الحكومة الاتحادية مشروع قانون حرس السواحل، الذي قُدم إلى مجلس الوزراء تمهيدا لعرضه على البرلمان للموافقة. وقدمت المنظمة البحرية الدولية أيضا إلى وزارة الموانئ والنقل البحري بالحكومة الاتحادية مشروع المبادئ التوجيهية لإنشاء إدارة التنظيم البحري التي تهدف إلى تمكين الصومال من الاضطلاع على النحو الواجب بمسؤولياتها كدولة علم ودولة ميناء ودولة ساحلية.

١١ - وفي أعقاب مناقشات أُجريت مع الشركاء الدوليين في إطار فريق الاتصال المعني بالقرصنة قبالة سواحل الصومال، جرى القيام بخطوات لكفالة الإدارة والتنسيق بشكل سليم بين السلطات الصومالية الاتحادية والإقليمية في ما يتعلق باستغلال الموارد البحرية. وفي اجتماع عقد في ٧ تموز/يوليه ٢٠١٥، وافق ممثلو الكيانات المختصة على تشغيل لجنة تنسيق الأمن البحري وعلى تيسير التعاون بين اللجنة الوطنية للتنسيق البحري التابعة لحكومة الصومال الاتحادية ولجان التنسيق البحري الإقليمية الصومالية (بما في ذلك إدارتا بونتلاندا وغالمودوغ، وإدارة جوبا المؤقتة والإدارات الإقليمية الأخرى الحالية والمقبلة) و"صوماليلاند". ويُتوقع من اللجنة أن تكون بمثابة آلية هامة للتعاون وتبادل المعلومات من أجل تنفيذ برامج بناء القدرات على مكافحة القرصنة والأمن البحري على النحو الأمثل.

١٢ - وتواصلت مأسسة التنسيق بين السلطات الصومالية والشركاء الدوليين في إطار الاتفاق الصومالي. وبدعم من بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال أنشئ فريق عمل صومالي تابع للبحرية وحرس السواحل. بما ينسجم مع الأولوية ٤ (الاستراتيجية البحرية) من الهدف ٢ (الأمن) من الاتفاق. ويهدف هذا التنسيق الذي يجمع حكومة الصومال الاتحادية والشركاء الدوليين إلى تقديم المشورة والمساعدة لوزارة الدفاع في إنشاء قوات الأمن البحرية التابعة لها.

باء - بناء القدرات

١٣ - ساهم شركاء دوليون عدة في بناء قدرات حكومة الصومال الاتحادية والإدارات الإقليمية كي تمارس بشكل كامل سلطات إنفاذ القانون في المناطق الساحلية. وفي هذا الصدد، ساعد الدعم المالي المقدم من ألمانيا والمملكة المتحدة وغيرهما من الدول الأعضاء في الإنتربول والبعثة المدنية التابعة للاتحاد الأوروبي، بعثة الاتحاد الأوروبي لبناء القدرات البحرية الإقليمية في منطقة القرن الأفريقي EUCAP Nestor، التي تساعد البلدان المضيفة في تنمية قدراتها على الاكتفاء الذاتي في مجال مكافحة القرصنة وإدارة الشؤون البحرية والأمن البحري، وبرامج الأمم المتحدة ومشاريعها، ولا سيما برنامج مكافحة الجريمة البحرية التابع

للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة، على تعزيز قدرات سلطات النيابة العامة، وهيئات الأمن البحري، وبناء إدارة بحرية وتعزيز تنمية سبل كسب العيش في الصومال.

١٤ - وإضافة إلى ذلك، في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، تخرّج ٦١ ضابط صف صوماليا من حرس السواحل وشرطة الموانئ من دورة تدريبية مدتها سبعة أسابيع في جيبوتي. ووفر برنامج مكافحة الجريمة البحرية التابع للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة موجهين في مجال إنفاذ القوانين البحرية والمهندسة البحرية قدموا التدريب والتوجيه أثناء العمل في وحدات الشرطة البحرية وحرس السواحل الصومالية.

١٥ - وواصل المكتب المعني بالمخدرات والجريمة بناء قدرات سلطات إنفاذ القوانين البحرية في صوماليلاند وبونتلاندا وجنوب وسط الصومال. وحظيت عمليات السجون بالدعم من خلال توفير الطعام والخدمات الصحية والأدوية وغير ذلك من أنشطة المشتريات، في حين خضع حرس السجون للتدريب في مجالي الأمن وإدارة المعلومات. وبالتعاون مع المكتب، يقوم الموجهون في السجون بشكل روتيني باستعراض الظروف الأمنية بغية الحد من خطر الفرار أو سوء المعاملة، ولا سيما في ما يتعلق بالسجناء المنقولين في إطار برنامج نقل مجرمي القرصنة وغيرهم من المجرمين الشديدي الخطورة.

١٦ - وفي مقديشو، ركّز برنامج التوجيه التابع للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة على بناء المهارات البحرية والشرطية للوحدة البحرية التابعة لشرطة الصومالية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقى ٢٢ ضابطا تدريبا متقدما و ٢٠ مجندا جديدا تدريبا أوليا. وتعمل المجموعة الأولى من المتدربين على تقديم الدعم إلى القوات البحرية التابعة لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال (قوات الدفاع الشعبية الأوغندية) في تسيير دوريات في المياه قبالة مطار مقديشو الدولي. وفي البر، واصل المكتب المعني بالمخدرات والجريمة تنفيذ برنامجه المتعدد السنوات في مجالات التدريب والشراء والتشييد في مجمّع مقديشو للسجون والمحاكم الذي يُنتظر أن يكون مرفقا فريدا في جنوب ووسط الصومال لإشاعة بيئة آمنة لإجراء محاكمات المساجين الشديدي الخطورة كالقراصنة والإرهابيين والمقاتلين السابقين. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، نُفذت أعمال تشييد لتوسيع المنطقة الآمنة التابعة للسجن بهدف التخفيف من الاكتظاظ. كما خضع للتدريب ٧٥ من موظفي الاحتجاز ووُزعت بزّات رسمية على ٣٥٠ ضابطا تمهيدا لتحسين وضعهم الأمني والمهني. وسيستمر هذا المشروع حتى نهاية عام ٢٠١٦.

١٧ - وفي بوتلاندا، قدم المكتب المعني بالمخدرات والجريمة الدعم إلى شرطة الموانئ من خلال توفير المعدات وتشييد مقر الشرطة ليكون مركزا للتدريب ولتخطيط العمليات. وقد

بدأت الأشغال فيه عام ٢٠١٥ وهي ستتواصل خلال عام ٢٠١٦. وفي غلامادوغ، أعيد تحديد مخفر الشرطة في إطار برنامج المكتب بهدف بناء قدرات سلطات إنفاذ القانون الموجودة هناك، التي تضطلع بالمسؤولية عن إجراء التحقيقات في جرائم القرصنة وغير ذلك من البرامج البحرية. وقد مُولت هذه الأنشطة من الصندوق الاستئماني، وهي ستُنجز في عام ٢٠١٥.

١٨ - وفي صوماليالاند، قدم البرنامج ستة زوارق ودرّب خمسة أفرقة يضم كل منها ثمانية ضباط على كيفية التعامل مع السفن وأساليب الصعود على متنها، والحفاظ على سلامة الأرواح في البحر، واستخدام القوة. وإضافة إلى ذلك قدم المكتب ثلاث دورات تدريبية مكثفة إلى طواقم السفن الموجودة كما تلقى ١٥ من كبار الضباط تدريبا متخصصا على الجاهزية العملية والإجراءات العملية الموحدة. وقد أدت جهود التدريب والتوجيه هذه إلى القيام بـ ٥١ عملية اعتراض سفن صيد غير مشروع من قبل سلطات صوماليالاند منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بينها اعتراض شحنة غير مشروعة من الأسلحة، وإنقاذ طاقم سفينة محترقة، وتوفير الدعم والمرور الآمن إلى اللاجئين والصوماليين العائدين المهاريين من التراع في اليمن.

١٩ - وبدعم من بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال، نظمت شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار بمكتب الشؤون القانونية في الأمانة العامة، نشاطين تدريبيين، الأول لمسؤولين من حكومة الصومال الاتحادية والإدارات الإقليمية الانتقالية، والآخر للبرلمانيين، جرى تمويلهما عبر الصندوق الاستئماني. والهدف منهما هو بناء معارف وقدرات المشرّعين والمسؤولين التقنيين الصوماليين في ما يتعلق بحقوق وواجبات الدول في المناطق البحرية المحددة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، بما في ذلك ما يتصل بقمع القرصنة. وبين أيار/مايو وأيلول/سبتمبر ٢٠١٥، قدمت الشعبة أيضا تدريبا متخصصا إلى مسؤول في الحكومة الاتحادية في مسائل متصلة بشؤون المحيطات وقانون البحار، مُوّل من خلال جائزة زمالة استراتيجية خاصة من برنامج الزمالات المشترك بين الأمم المتحدة ومؤسسة نيبون اليابانية.

٢٠ - وإذ لاحظت الفاو الصلة بين الصيد غير المشروع والقرصنة، عملت على تيسير بناء قدرات مراقبي مصائد الأسماك وتدريبهم بهدف بناء قدرات حكومة الصومال الاتحادية على رصد مياهاها وضبطها وممارسة الرقابة فيها بشكل فعال، والتأكد من امتثال سفن صيد الأسماك الوطنية والدولية للأنظمة المحلية والدولية، وجمع البيانات المتعلقة بمصائد الأسماك. وتلقى أيضا فريق صغير مكون من مسؤولين من الحكومة الاتحادية والإدارات الإقليمية المؤقتة

تدريبا في جمهورية تنزانيا المتحدة على إدارة مصائد الأسماك. وقدمت الفاو أيضا الدعم التقني إلى الصومال في الوفاء بالتزاماته بوصفه طرفا متعاقدًا في لجنة مصائد أسماك التونة في المحيط الهندي.

جيم - التصدي للأسباب الجذرية للقرصنة

٢١ - تشمل العوامل الأساسية الكامنة وراء القرصنة الاقتصادية الهش، والافتقار إلى سبل كسب العيش البديلة، وانعدام الأمن وضعف هياكل الحكم. ولا تزال الجهود تُبذل لمعالجة هذه المسائل في إطار الاتفاق الصومالي لبناء السلام وبناء الدولة. وقد أوردت آخر التطورات في تقارير عن الصومال المؤرخة ١١ أيلول/سبتمبر (S/2015/702) و ١٢ أيار/مايو (S/2015/331) و ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ (S/2015/51).

٢٢ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قدمت الفاو الدعم التقني والقانوني من أجل إنشاء هيئة صومالية اتحادية لمصائد الأسماك في إطار وزارة مصائد الأسماك والموارد البحرية. ومن شأن ذلك أن يمكن الصومال من الاستفادة من الإيرادات المتأتية من التراخيص التي تصدرها الهيئة لسفن الصيد التي ترفع أعلاما أجنبية ومن أن يمارس مراقبة فعالة على مياهه، مع ما يُحتمل أن يحققه ذلك من حد لصيد الأسماك غير المشروع وما يتصل به من دعم يقدمه المجتمع المحلي لهذه الأنشطة.

٢٣ - وإلى أن يتحقق ذلك، وبدعم من الصندوق الاستئماني، قدمت الفاو المساعدة التقنية إلى الصومال في وضع خطة تسجيل تتيح للحكومات والمنظمات غير الحكومية والبعثات البحرية الدولية التحقق من هويات صيادي السمك وتاليا حماية سبل كسب عيشهم. وجرى تسجيل أكثر من ٤ ٥٠٠ صياد سمك في بونتلانند ووزعت ٣ ٥٠٠ بطاقة تعريف. وعلى غرار ذلك، سجلت الإدارات الإقليمية المؤقتة في غالمودوغ وجوبا ٧٠٠ صياد سمك.

٢٤ - وقدمت الفاو الدعم أيضا إلى مبادرات إعادة التأهيل والبناء لتحسين القدرة على الوصول إلى الأسواق لصيادي السمك في مقديشو، وكيسمايو، وبلدي إيل وبوساسو في بونتلانند، ومرفأ بربريا في صوماليلاند، وعرضت تصميمين لسفيتين جديدين لمساعدة الصيادين على زيادة مصيدهم. وسيكتمل إنشاء قدرة محلية على بناء سفن جديدة في بوساسو وبربريا بنهاية عام ٢٠١٥. وفي أعقاب نجاح المشاريع التجريبية لإنتاج سمك التونة الجفف ذي القيمة المضافة في بوساسو في مقديشو خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وضعت الفاو خططا لتوسيع نطاق عمل مجتمعات صيد السمك ومجتمعات المشردين داخليا في

المناطق الساحلية، وهي تأمل في أن تسهم هذه الخطط إلى حد كبير في تحقيق الأمن الغذائي والعمالة.

٢٥ - وينبغي لنشر ٢٥ جهازاً لتجميع الأسماك في بونتلانند مطلع تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، بموجب عقود مبرمة مع الفاو، أن يشكل منطلقاً للجهود ذات الصلة الرامية إلى تحسين سبل كسب العيش في المناطق الساحلية، من دون زيادة المنافسة أو تضارب المصالح داخل المجتمعات الساحلية، وهو يمكن أن يحفز على تشغيل الشباب في تلك المجتمعات.

خامساً - التعاون الدولي

ألف - فريق الاتصال المعني بالقرصنة قبالة سواحل الصومال

٢٦ - عقد فريق الاتصال المعني بالقرصنة قبالة سواحل الصومال دورته العامة السابعة عشرة في دبي، الإمارات العربية المتحدة، في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، ودورته العامة الثامنة عشرة في نيويورك في ٨ تموز/يوليه ٢٠١٥. وأيد عرض حكومة سيشيل بأن ترأس فريق الاتصال خلال عام ٢٠١٦.

٢٧ - وفي الجلسة العامة الثامنة عشرة، إضافة إلى تلقي آخر المستجدات والعروض من حكومة الصومال الاتحادية والفاو، ناقش المشاركون نطاق المنطقة العالية الخطورة، التي جرى توسيع حدودها الشرقية عام ٢٠١١ من خط الطول ٦٤ درجة شرقاً إلى خط الطول ٧٨ درجة شرقاً جراء الزيادة في حوادث القرصنة. ودعا العديد من الدول الأعضاء التي لها سواحل على المحيط الهندي، بينها باكستان وعمان والهند، ودول أعضاء أخرى في القرن الأفريقي وشبه الجزيرة العربية وجنوب آسيا، إلى تنقيح إحداثيات المنطقة العالية الخطورة نظراً لعدم الإبلاغ عن حوادث قرصنة إلى الشرق من خط الطول ٦٤ درجة شرقاً في السنوات الثلاث الماضية. وأبرزت الهند على وجه الخصوص العواقب الضارة لاستمرار توسيع نطاق المنطقة العالية الخطورة بما في ذلك تحويل مسار السفن التجارية على مسافة أقرب من سواحل الهند، والإفراط في إطلاق الإنذارات الكاذبة ما من شأنه أن يقوض الجهد العسكري المبذول، ووجود "مستودعات الأسلحة العائمة" والحراس المسلحين في ظل عدم وجود تنظيم مناسب للمناطق البحرية للهند والمياه المتاخمة لها، وزيادة تكاليف الشحن البحري بسبب رسوم التأمين المرتفعة. وفي ضوء هذه الهواجس، ناشد فريق الاتصال شركات التأمين والقطاع البحري القيام بالخطوات اللازمة من أجل إجراء مراجعة موضوعية للمنطقة العالية الخطورة في غضون ثلاثة أشهر وتقديم تقرير عن ذلك إلى الرئيس، مع التنويه

في الوقت نفسه إلى أن النظر في تنقيح إحدائيات المنطقة لا يعني انخفاض اليقظة أو فك الارتباط عنها. وفي ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، وافق ممثلو شركات التأمين والقطاع البحري على تنقيح المنطقة العالية الخطورة ما من شأنه أن يقلص إلى حد كبير المناطق البحرية التي تُعتبر "عالية الخطورة" بسبب تعرّضها للقرصنة.

٢٨ - ووصلت أيضا الأفرقة العاملة التابعة لفريق الاتصال عملها. وفي الجلسة المعقودة في ٧ تموز/يوليه ٢٠١٥، رحب الفريق العامل المعني ببناء القدرات بالاتفاق بين حكومة الصومال الاتحادية وصوماليلاند وبونتلاندا والإدارات الإقليمية المؤقتة على تفعيل لجنة تنسيق الأمن البحري وأشارت إلى أنه ينبغي للتركيز أن ينصبّ على تنفيذ استراتيجية الموارد والأمن البحرية الصومالية. وأخذت علما بالاتفاق بين ممثلي حكومة الصومال الاتحادية وصوماليلاند وبونتلاندا والإدارات الإقليمية المؤقتة على أنه ينبغي للجنة التنسيق، لدى إنشائها، أن تضطلع في الوقت المناسب بدور ومهام الفريق العامل.

٢٩ - وأشار الفريق العامل المعني بتعطيل شبكات القرصنة في البر إلى أن زعماء القرصنة ومموليهم الموجودين في الصومال يتمتعون فيها بالإفلات من العقاب بحكم الواقع، إذ لا يُلقى القبض عليهم ولا يحاكمون ولا يُسلمون، ويمكنهم في كثير من الأحيان استثمار عائداتهم غير المشروعة من القرصنة في مجالات أخرى، قانونية وغير قانونية، أو نقلها إلى الخارج.

٣٠ - وقدم الفريق العامل المعني بعمليات مكافحة القرصنة البحرية والتخفيف من تأثيرها تقريرا عن أعمال الفريق الفرعي التقني المعني بالتوعية بحالة الأحوال البحرية أفاد فيه بأنه يجب الإبقاء على الإطار الحالي للتوعية بالأوضاع البحرية وهيكل النظام المرتبط به. وإلى أن يتحقق ذلك، بدأت جهات إقليمية فاعلة بتكوين منظمة معنية بالتوعية بالأوضاع البحرية ستربط بين عمل المراكز القائمة وشبكة إقليمية لتبادل المعلومات ومراكز الدمج. والعمل جارٍ على إطلاق مبادرة مشتركة للاتصالات البحرية في الصومال من قبل المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، وبعثة الاتحاد الأوروبي لبناء القدرات البحرية الإقليمية في منطقة القرن الأفريقي EUCAP NESTOR ومنظمة محيطات بلا قرصنة Oceans Beyond Piracy، الأمر الذي سيوفر قدرة عملانية أولية للصومال وأقاليمه.

٣١ - وأنشئت فرقة عمل لإنفاذ القانون في عام ٢٠١٤ اعترافا بضرورة جمع الشركاء في إنفاذ القانون من جميع أنحاء العالم من أجل تنسيق التحقيقات المتعلقة بزعماء القرصنة الموجودين في الصومال وتبادل المعلومات بشأنهم. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، حددت فرقة العمل هوية زعماء القرصنة الذين سيتعين على المحققين والمدعين العامين العمل معاً ضدهم عن طريق تبادل المعلومات وإسداء المشورة في ما بينهم بشأن الاستراتيجية

وأفضل الممارسات، وإجراء التحقيقات. وفي غضون ذلك، ناقش المنتدى القانوني التابع لفريق الاتصال واعتمد مهمته كمنهج عمل لدراسة وتحليل ومناقشة المسائل القانونية المتصلة بالقرصنة البحرية.

باء - الصندوق الاستثماري لدعم مبادرات الدول التي تكافح القرصنة قبالة سواحل الصومال

٣٢ - في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، بلغ الرصيد الإجمالي للصندوق الاستثماري ١,٨ ملايين دولار. ومنذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، تلقى الصندوق الاستثماري مبلغاً إجماليه ١٢,٧ ملايين دولار من ١٧ جهة مانحة.

٣٣ - وفي ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، عقد مجلس الصندوق الاستثماري جلسته ١٦ في دبي، الإمارات العربية المتحدة، برئاسة إدارة الشؤون السياسية. ووافق المجلس على ثلاثة مشاريع قدمتها الفاو والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة، بلغت قيمتها ٩٠٠ ٠٠٠ دولار. ويوفر مشروعاً الفاو اللذان وافق عليهما المجلس منظومات قواعد بيانات مستندة إلى بيانات بيومترية عن صيادي الأسماك والسفن لوزارة مصائد الأسماك والموارد البحرية، وموانئ غالمودوغ ووزارة الزراعة والثروة الحيوانية ومصائد الأسماك التابعة لإدارة جوبا المؤقتة. وصُمم مشروع المكتب المعني بالمخدرات والجريمة لتزويد ٨٠ من شباب بوساسو المعرضين للخطر بمهارات كسب العيش بغية ردعهم عن المشاركة في أعمال القرصنة والأنشطة العنيفة، وتشجيعهم على الإسهام في التنمية الاقتصادية لمجتمعهم المحلية.

٣٤ - وفي ٧ تموز/يوليه ٢٠١٥، استعرض مجلس الصندوق الاستثماري في جلسته ١٧ ما مجموعه خمسة مشاريع جديدة للتمويل، جرت الموافقة على ثلاثة منها بمبلغ مجموعه ٤٨٧ ٨٠٨ دولاراً. وهذه المشاريع هي (أ) طلب من المكتب المعني بالمخدرات والجريمة لتحديد موارد مخصصة قدرها ٢٠٠ ٠٠٠ دولار؛ (ب) مشروع للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة بشأن الاحتجاز والنقل في مناطق غاروي، في بونتلاندا، وهرغيسا، في صوماليلاند؛ (ج) مشروع للمنظمة البحرية الدولية لدعم إدارة الشؤون البحرية في الصومال. وأُتفق كذلك على (أ) إدراج التحليل الجنساني لدى تقديم كل مقترحات المشاريع المستقبلية؛ (ب) والقيام بخطوات لزيادة الصلات القائمة بين الصندوق الاستثماري والاتفاق الصومالي بما يكفل التكامل بين المشاريع المدعومة في إطار الصندوق الاستثماري وأهداف الاتفاق وكذلك مع صندوق الأمم المتحدة الاستثماري المتعدد الشركاء الذي أنشئ ضمن إطار الاتفاق. وشدد ممثل الصومال على ضرورة التشاور الكامل مع حكومة الصومال الاتحادية بشأن المشاريع.

جيم - التعاون في مجال الملاحقات القضائية المتصلة بالقرصنة

٣٥ - تواصل الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية تقديم الدعم إلى الصومال ودول أخرى في المنطقة في جهودها الرامية إلى محاكمة المشتبه فيهم بأهم قرصنة ومعاينة القرصنة المدانين، بمن فيهم الميسرون والممولون الموجودون في البلد، بما ينسجم مع القانون الدولي لحقوق الإنسان الواجب التطبيق. ويواصل بشكل خاص برنامج مكافحة الجريمة البحرية التابع للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة تقديم الدعم إلى دول المنطقة التي تلاحق القرصنة قضائياً.

٣٦ - وحتى تاريخه، أُلقت القوات البحرية العاملة في خليج عدن وغرب المحيط الهندي الغربي القبض على ما مجموعه ٣٢٣ شخصاً مشتبهاً فيهم بأهم قرصنة، وقد حوكم ١٦٤ منهم في كينيا و ١٤٧ في سيشيل و ١٢ في موريشيوس. وأُلقت القوة البحرية للاتحاد الأوروبي القبض على ١٥٥ مشتبهاً فيهم بأهم قرصنة في حين أُلقت القوات البحرية الدولية العاملة في إطار عملية درع المحيط التابعة للئاتو أو القوات البحرية المشتركة القبض على آخرين منهم. وأُلقي حرس السواحل في سيشيل القبض على ٤١ مشتبهاً فيهم بأهم قرصنة. وأحيل ما مجموعه ٤٨ رجلاً إلى المحاكمة في سيشيل. وفي ١٣ آذار/مارس ٢٠١٥، أبطلت المحكمة العليا في سيشيل حكماً بالإدانة ضد تسعة قرصنة سلّمتهم الدائمك في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. وكان ثمانية متهمين بالغين منهم تلقوا أحكاماً بالسجن ١٤ سنة لكل منهم، في حين تلقى القاصر المدعى عليه حكماً بالسجن ثلاث سنوات.

٣٧ - وأصدرت محكمة الاستئناف في سيشيل أحكاماً في قضيتين في ٢٨ آب/أغسطس ٢٠١٥. وفي قضية الرجال الصوماليين السبعة الذين احتجزتهم القوة البحرية للاتحاد الأوروبي في شباط/فبراير ٢٠١٣، رأت محكمة الاستئناف أنه لم يُنظر بشكل كاف في حجة الدفاع التي قُدمت أثناء المحاكمة أمام المحكمة العليا في سيشيل، وأبطلت إدانتهم. وفي دعوى شملت ستة رجال صوماليين احتجزتهم البحرية الهولندية في آب/أغسطس ٢٠١٢، طعن واحد منهم في الحكم الصادر في حقه أمام المحكمة في حين خُففت الأحكام الصادرة في حق الخمسة الباقين من ٢٤ إلى ١٢ سنة. وتواصل القوة البحرية للاتحاد الأوروبي تقديم الدعم في محاكمة متهم آخر في سيشيل، بما يشمل تقديم المساعدة في الموقع وحضور الشهود.

٣٨ - وفي حزيران/يونيه ٢٠١٥، استمعت المحكمة العليا في موريشيوس إلى طعن النيابة العامة في دعوى ١٢ مشتبهاً فيهم بأهم قرصنة الذين برأت المحكمة المتوسطة ساحتهم في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. ومن المتوقع أن تبت المحكمة العليا في الدعوى عام ٢٠١٥.

٣٩ - ولا يزال خمسة من المشتبه فيهم بأفهم قراصنة قيد الحبس الاحتياطي في سيشيل. وقدم برنامج مكافحة الجريمة البحرية التابع للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة الدعم لجهود الملاحقة القضائية من خلال توفير خدمات الترجمة الشفوية وتقديم الدعم إلى المدعين العامين، وسفر الشهود، وتسهيلات تقديم الأدلة عبر الفيديو للشهود.

٤٠ - وتخفيفا للعبء الملقى على كاهل دول المحاكمة والاحتجاز وتعزيزا في الوقت نفسه لإقامة علاقات أوثق مع الأسر والبلدان الأصلية، سَهَّل برنامج مكافحة الجريمة البحرية التابع للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة نقل الصوماليين المدانين أو الذين بُرئت ساحتهم في ما يتعلق بأعمال القرصنة وإعادتهم إلى الوطن. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قام البرنامج بعملية إعادة إلى الوطن بعد صدور الحكم، وبمخمس عمليات أخرى من سيشيل لرجال صوماليين بُرئت ساحتهم، وبست عمليات إعادة إلى الوطن من كينيا بعد صدور الحكم. وفي ضوء التقدم الذي تحرزته محاكمات القرصنة، يُتوقع القيام بمزيد من عمليات الإعادة إلى الوطن والنقل في الربع الأخير من عام ٢٠١٥.

٤١ - وتواصلت أيضا عمليات الملاحقة القضائية وإجراءات المحاكمة في ألمانيا، في تعاون بين الوزارة الاتحادية للعدل وحماية المستهلك، وسلطات إنفاذ القانون والسلطات العسكرية.

٤٢ - ولم يتم المكتب المعني بالمخدرات والجريمة بأي عملية نقل للسجناء خلال الفترة قيد الاستعراض.

دال - الأنشطة البحرية قبالة سواحل الصومال

٤٣ - واصلت البعثات البحرية الدولية التابعة لكل من الاتحاد الأوروبي والنااتو والقوات البحرية المشتركة، إضافة إلى بعثات مكافحة القرصنة من العديد من الدول الأعضاء بما فيها الاتحاد الروسي وإيران (جمهورية - الإسلامية) وجمهورية كوريا والصين وكولومبيا والهند، ضمان الأمن في البحر بحماية السفن التجارية وردع أنشطة القرصنة في خليج عدن والمحيط الهندي، حسبما أذن به مجلس الأمن في قراره ٢١٨٤ (٢٠١٤).

٤٤ - كما واصلت عملية أتالانتا التابعة للقوة البحرية للاتحاد الأوروبي ردع ووقف القرصنة قبالة سواحل الصومال. وتضم هذه العملية ما يصل إلى خمس سفن حربية، وثلاث طائرات للدوريات البحرية وأكثر من ١٠٠٠ فرد، كما تشمل مساهمات من إسبانيا، ألمانيا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، الجمهورية التشيكية، رومانيا، السويد، صربيا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، لاتفيا، ليتوانيا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هولندا واليونان. وقدمت العملية حتى تاريخه حماية كاملة للنقل

البحري لبرنامج الأغذية العالمي، وللسفن التي تدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، ما أدى إلى عدم تعرض أي سفينة تعمل لأي من هاتين المنظمتين لاعتداء من القرصنة منذ بدء هذه العملية عام ٢٠٠٨. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، مدد الاتحاد الأوروبي عملية أتلانتا سنتين آخرين، حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ في إطار ولاية منقحة لدعم بعثات وأدوات الاتحاد الأوروبي في الصومال، بوصفها بعثة ثانوية، عند الطلب وفي حدود إمكاناتها وقدراتها، وذلك في إطار المقاربة الشاملة التي يتبعها الاتحاد الأوروبي في الصومال.

٤٥ - كما واصلت عملية "درع المحيط" التابعة للئاتو تقديم إسهام كبير في الاستجابة الدولية للقرصنة قبالة سواحل القرن الأفريقي بنشر ما يصل إلى أربع سفن، وأحياناً، طائرات للدوريات البحرية. وعلى نحو ما قرر مجلس الناتو، ستستمر هذه العملية حتى نهاية عام ٢٠١٦ محتفظةً بوجود مركز في المحيط الهندي خلال فترات ما بين فصول الأمطار الموسمية عندما يكون خطر احتمال شن هجمات القرصنة في أشده. وتواصل عملية درع المحيط تنسيق أنشطتها على الصعيد التكتيكي مع جهات أخرى معنية بمكافحة القرصنة. وفي عام ٢٠١٥، شاركت أستراليا في هذه العملية لفترة محدودة. وما برحت كولومبيا تقدم الدعم إلى هذه العملية منذ ١٤ أيلول/سبتمبر. ويواصل مركز الناتو للنقل البحري في المملكة المتحدة دعم النقل البحري التجاري في المناطق العالية الخطورة في المحيط الهندي عن طريق تقديم المعلومات في الوقت المناسب. ولا يزال الناتو يرأس اجتماعات آلية التوعية المشتركة وتفادي التضارب بالتناوب مع القوات البحرية المشتركة والقوة البحرية للاتحاد الأوروبي.

٤٦ - وتخضع جهود مكافحة القرصنة التي تقوم بها القوات البحرية المشتركة في خليج عدن وبحر العرب والمحيط الهندي وحوض الصومال والبحر الأحمر لإدارة فرقة العمل المشتركة ١٥١، وهي واحدة من ثلاث أفرقة عمل تابعة للقوات البحرية المشتركة تهدف إلى تعطيل القرصنة والسطو المسلح في عرض البحر. وتعمل فرقة العمل المشتركة ١٥١ في تعاون وثيق مع الاتحاد الأوروبي والناتو وهي تحافظ على وجود جوي وبحري مستمر، وعلى وجود متفاوت من السفن والطائرات والأفراد المقدمين من الدول المساهمة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، خضعت فرقة العمل لقيادة نيوزيلندا وتايلند وباكستان واليابان، وهي حالياً تحت قيادة تركيا.

٤٧ - وتشارك القوات البحرية التركية في فرقة العمل المشتركة ١٥١ وعملية درع المحيط التابعة للئاتو. وتواصل البحرية الهندية تسيير دوريات لمكافحة القرصنة في خليج عدن، كما تستمر اليابان في القيام بعمليات مكافحة القرصنة من خلال نشر مدمرات تابعة للقوات البحرية للدفاع عن النفس وطائرات الدوريات البحرية في خليج عدن.

هاء - بناء القدرات الدولية

٤٨ - إضافة إلى العديد من أنشطة بناء القدرات المضطلع بها دعماً للصومال التي جرى بيانها، يواصل برنامج المنظمة البحرية الدولية لتنفيذ مدونة قواعد السلوك المتعلقة بقمع القرصنة والسطو المسلح ضد السفن في غربي المحيط الهندي وخليج عدن تحقيق النتائج في المجالات المواضيعية الأربعة لتبادل المعلومات والتدريب والتشريعات الوطنية وبناء القدرات. وحتى تاريخه، نُظِم في إطار هذا البرنامج أكثر من ٦٠ دورة تدريبية استفاد منها أكثر من ١٠٠٠ متدرب، ومن المقرر تنظيم دورات أخرى. وجرى التنويه بإنشاء شبكة لتبادل المعلومات والتوعية بالمجال البحري في المنطقة باعتباره إنجازاً هاماً.

واو - القضايا المستجدة في المحيط الهندي

٤٩ - بغية مواجهة الطابع الآخذ بالتطور للأخطار البحرية في المحيط الهندي وصلاتها العابرة للحدود الوطنية، برز منتدى المحيط الهندي المعني بالجريمة البحرية كشبكة إقليمية بين دول المحيط الهندي للتصدي للجريمة البحرية الأوسع نطاقاً. ويحظى المنتدى بدعم برنامج مكافحة الجريمة البحرية التابع للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة، الذي تدخل أيضاً مشاركته في تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢١٨٢ (٢٠١٤) في إطار الجهود الرامية إلى تعطيل الجريمة البحرية الناشئة من المنطقة. ولقي المنتدى ترحيباً في مؤتمر القمة الاستثنائي للاتحاد الأفريقي بشأن السلامة والأمن البحريين، المعقود في شباط/فبراير ٢٠١٥ وفي مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.

سادسا - المسائل القانونية والقضائية الدولية، بما فيها اعتبارات حقوق الإنسان

٥٠ - عملاً بقرارات مجلس الأمن ١٩٧٦ (٢٠١١) و ٢٠١٥ (٢٠١١) و ٢٠٢٠ (٢٠١١)، التي دعا فيها المجلس الدول إلى تجريم القرصنة بموجب قوانينها المحلية، أبلغت بعض الدول الأعضاء عن تقدم في سن التشريعات الوطنية اللازمة. فقد أفادت لاتيفيا بأنها تواصل العمل لإدخال تحسينات على قوانينها الوطنية من أجل تعزيز سلامة السفن وشركات النقل البحري، والموانئ ومنشآتها، ومن أجل الاعتراف بالمنظمات البحرية ومؤسسات النقل البحري على الصعيد الوطني. وأفادت ألمانيا بأن تشريعاتها الوطنية المحلية تلحظ أحكاماً للتصدي للقرصنة وبأنها تمارس ولاية قضائية وفقاً لمبدأ الولاية القضائية العالمية في حالات ارتكاب جريمة اعتداء على حركة الملاحة البحرية.

٥١ - وثمة مسألة رئيسية عالقة هي تنظيم عمل الجهات المتعاقدة للأمن الخاص البحري وأنشطتها في عمليات مكافحة القرصنة. وعلى وجه الخصوص، يمكن لاستخدام القوة وإمكان إلقاء تلك الجهات المتعاقدة القبض على القرصنة أن يؤثر على الإطار الناظم الدولي الذي يحكم عمل الشركات الأمنية الخاصة. ونوقشت هذه المسألة خلال الدورة الرابعة، المعقودة من ٢٧ نيسان/أبريل إلى ١ أيار/مايو ٢٠١٥، للفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية للنظر في إمكانية إنشاء إطارٍ ناظمٍ دولي لتنظيم ورصد ومراقبة أنشطة الشركات العسكرية والأمنية الخاصة.

٥٢ - وعقدت لجنة السلامة البحرية التابعة للمنظمة البحرية الدولية دورتها الخامسة والتسعين، من ٣ إلى ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٥، ووافقت خلالها على التوصيات المؤقتة المنقحة المقدمة من دول العلم بشأن استخدام أفراد أمن مسلحين متعاقد معهم بصفة خاصة على متن السفن في المنطقة العالية المخاطر (انظر مرفق الوثيقة MSC.1/1406/Rev.3). واستناداً إلى التوصيات المؤقتة المنقحة، إذا اعتُبر استخدام هؤلاء الأفراد تديراً مناسباً وقانونياً، توصى دول العلم بوضع سياسة عامة للتأكد من أن الأفراد الذين تستخدمهم شركات الأمن البحري الخاصة على متن السفن حائزون على شهادات اعتماد صالحة للسفن والتكنولوجيا البحرية - المبادئ التوجيهية لشركات الأمن البحري الخاصة التي توفر أفراد الأمن المسلحين المتعاقد معهم بصفة خاصة على متن السفن (المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس ٢٨٠٠٧-١: ٢٠١٥)، التي تهدف إلى تحسين الأمن وحقوق الإنسان في قطاع محدد، أو استيفاء شروط وطنية مرعية الإجراء.

٥٣ - وانسجاماً مع الالتزامات بالرصد، واصل المكتب المعني بالجريمة والمخدرات تقديم الدعم للزيارات النصف سنوية التي تقوم بها لجنة الرصد الدولي، وهي آلية مستقلة قائمة بناءً على اتفاق مبرم بين المكتب والسلطات الصومالية، إلى السجون التي تحوي سجناء نُقلوا إليها في إطار برنامج نقل سجناء القرصنة للتأكد من أن بقاء ظروف سجنهم آمنة وإنسانية ومن استيفاء الحد الأدنى من معايير الاحتجاز، وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان.

سابعاً - الملاحظات

٥٤ - إنني أرحب بالانخفاض المستمر في أعمال القرصنة قبالة سواحل الصومال. إن هذا المنحى المطرد يُعزى إلى التعاون الدولي المبتكر في التصدي لتهديد يطال أمننا وسلامتنا المشتركين. وأود أن أشيد بفريق الاتصال المعني بالقرصنة قبالة سواحل الصومال وبالقوات

البحرية الدولية على عملهما. كما يُعزى الانخفاض المستمر في أعمال القرصنة إلى ما يبذلانه من جهود في مجالي الدعم والتنسيق.

٥٥ - وأرحب بالمكاسب الكبيرة التي حققها الصومال جراء جهوده لوضع وتنسيق آليات إدارة الشؤون البحرية. وأنوه مع التقدير بأن حرس السواحل الصومالي بدأ تشغيل محطة مهامه العمالية عند مدخل مرفأ مقديشو في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، بعد انقطاع دام ٢٣ سنة. وأشجع أيضا على دعوة لجنة تنسيق الأمن البحري إلى الانعقاد في أقرب فرصة ممكنة بغية جمع كل الأطراف اللازمة من أجل استحداث إدارة صومالية للشؤون البحرية وإيلاء الأولوية لقوات الأمن البحرية. إن الأمم المتحدة على استعداد لدعم حكومة الصومال الاتحادية في هذا المجال.

٥٦ - وتفيد تقييمات التهديد المشتركة التي تجربها القوات المتعددة الجنسيات بأن النجاح في قمع القرصنة سيتواصل قبالة سواحل الصومال - شرط الإبقاء على آليات الاستجابة الجماعية - وإن لم يجر القضاء بالكامل على النية أو القدرة على القيام بها. وفي هذا الصدد، أشير إلى التحديات الرئيسية التي أبرزتها القوات البحرية المشتركة والناو والقوة البحرية للاتحاد الأوروبي، التي تشمل وجودا متفاوتا لسفن وطائرات وأفراد العمليات البحرية المتعددة الجنسيات الثلاث؛ ومواطن الضعف في القدرات الإقليمية على إلقاء القبض على القرصنة ومحاكمتهم واحتجازهم؛ والأسباب الجذرية للقرصنة، مثل الاقتصاد الهش، بما في ذلك المعدلات العالية لبطالة الشباب، والصلات بين صيد الأسماك غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم، وضعف هياكل الحكم؛ وضرورة تعزيز القدرات الإقليمية والوطنية، بما في ذلك عن طريق معالجة الثغرات المحددة؛ والوضع غير المستقر في اليمن، الذي لم يجر الوقوف بالكامل على الآثار الناجمة عنه ولكنه يظل قادرا على أن يؤثر في المنطقة بشكل كبير؛ والمناقشات الجارية بشأن المرحلة الانتقالية للعمليات العسكرية لما بعد عام ٢٠١٦.

٥٧ - ولا يزال يساورني القلق من أنه، من دون الدعم المتواصل الذي يقدمه الوجود البحري الدولي وتدابير الحماية الذاتية التي اتخذها قطاع النقل البحري، يمكن للقرصنة أن تعود على نطاق واسع. ومع أن الجهود المبذولة لبناء القدرات في البر هي قيد التنفيذ، فهي لم تحقق بعد آثارا دائمة ومستدامة. لذا أدعو المجتمع الدولي إلى زيادة دعمه للجهود الصومالية في مجالات الحوكمة وسيادة القانون والتنمية الاقتصادية من أجل معالجة الأسباب الجذرية للقرصنة قبالة سواحل الصومال. ومع أن الصندوق الاستئماني لدعم مبادرات الدول التي تكافح القرصنة قبالة سواحل الصومال وشركاءه ما برحوا يعالجون بعض الأسباب

الجزرية، بما فيها سبل كسب العيش للشباب المعرضين للخطر، فإنه يتعين القيام بالمزيد على نطاق منهجي وأوسع بالتنسيق مع الاتفاق الصومالي.

٥٨ - وإضافة إلى ذلك، أدعو المجتمع الدولي إلى التعاون من أجل وقف صيد الأسماك غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم في المنطقة الاقتصادية الحصرية للصومال من خلال تبادل المعلومات وتنظيم عمل سفن الصيد الأجنبية وتقديم الدعم إلى السلطات الصومالية في إنشاء نظام ترخيص للسفن الأجنبية. ومن شأن ذلك أن يحقق إيرادات أمسّ ما تكون الحاجة إليها يمكن توظيفها في التصدي للأسباب الجزرية للقرصنة.

٥٩ - إن كفالة متابعة الإجراءات القضائية التي تنطوي على تقديم الدعم إلى المنطقة في القيام بعمليات اعتقال القراصنة واحتجازهم وملاحقتهم قضائياً ومحاکمتهم وإدانتهم، في سياق احترام حقوق الإنسان، تتسم بأهمية حيوية للخروج من حلقة الإفلات من العقاب القائمة على "الاحتجاز بإطلاق السراح". وتحقيقاً لذلك، يجب وضع إطار قانوني واضح ينظم الأمن البحري في جميع أنحاء الصومال. وفي هذا الصدد، نرحب بالالتزامات التي تعهدت بها حكومة الصومال الاتحادية والإدارات الإقليمية المؤقتة وسلطات "صوماليلاند" بسنّ التشريعات الملائمة التي تتيح إدارة الشؤون البحرية والعمل الشرطي البحري.

٦٠ - وينبغي للمجتمع الدولي أن يواصل دعم الجهود التي تبذلها السلطات الصومالية في سبيل مقاضاة ومعاقبة الأفراد المشتبه في ارتكابهم أعمال قرصنة، وذلك في سياق الامتثال للقانون الدولي لحقوق الإنسان. إن التقيّد بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان أساسي لا في مواجهة القرصنة البحرية فحسب، بل أيضاً في التصدي لتهديدات أكبر للسلام والأمن الدوليين. وإنني أرحب بالجهود التي تبذلها الدول للتأكد من حصول المشتبه فيهم على محاكمة عادلة ومن أن ظروف سجنهم إنسانية وآمنة.

٦١ - وأرحب أيضاً باضطلاع سيشيل بدور قيادي في ترؤسها المقبل لفريق الاتصال المعني بالقرصنة قبالة سواحل الصومال. وأرحب كذلك بمبادرة سيشيل إلى بدء أول محاكمة أمام محكمة القرصنة والجريمة البحرية المنشأة حديثاً فيها. وقد أمكن الحصول على تمويل لهذا المرفق عبر تعاون مثالي بين المكتب المعني بالمنحدرات والجريمة وحكومتَي هولندا والمملكة المتحدة والصندوق الاستئماني.

٦٢ - وإضافة إلى الجهود الرامية إلى محاكمة القراصنة ومعاقبتهم، من المهم تنسيق الجهود الدولية التي تستهدف التمويل وغسل الأموال وهيكلية الدعم التي تعتمد عليها شبكات القرصنة في بقائها. لذا فإنه من الأهمية بمكان مواصلة تقديم الدعم الدولي لعمل فرقة العمل المعنية بإنفاذ القانون التابعة لفريق الاتصال المعني بالقرصنة قبالة سواحل الصومال. ومن المهم

أيضا أن تطبق حكومة الصومال الاتحادية المعايير الدولية، بما في ذلك بأن تصبح دولة طرفا في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وتعزيز قدراتها على إنفاذ القانون، وتعزيز التعاون مع البلدان الأخرى، بما يشمل الاتفاقات بشأن تسليم المجرمين.

٦٣ - وكثيرا ما تكون مآرب القرصنة الإجرامية متداخلة في أعمال إجرامية منظمة أخرى كالاتجار بالبشر والاتجار بالمخدرات. إن منتدى المحيط الهندي المعني بالجريمة البحرية، الذي يضم أكثر من ٢٠ دولة ساحلية، بدءاً من جنوب أفريقيا في الغرب وانتهاءً بأستراليا في الشرق، هو نوع الهيئات الإقليمية المطلوب لمواجهة النشاط الإجرامي البحري الأوسع نطاقاً.

٦٤ - إنني أحییي الدعم البرنامجي المتواصل المقدم من الجهات المعنية إلى المنظمات الإقليمية في شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي، بما فيها السوق المشتركة لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي، وجماعة شرق أفريقيا، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، ولجنة المحيط الهندي، لمكافحة الجريمة البحرية في المحيط الهندي. فتقديم هذا الدعم لا يزال يتسم بأهمية حيوية في تعزيز قدرة المنطقة على التصدي للجريمة البحرية.

٦٥ - وأكرر دعوتي إلى الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع البحارة الأبرياء المحتجزين كرهائن في الصومال كي يتمكنوا من العودة إلى أسرهم. وأدعو السلطات الصومالية وجميع الجهات الفاعلة المعنية إلى مضاعفة جهودها من أجل ضمان الإفراج الفوري عن الرهائن. وإلى أن يتحقق ذلك، أشجع الحكومات والقطاع البحري والمنظمات الإنسانية على المساعدة في التخفيف من معاناة ضحايا القرصنة وأسْرهم بما في ذلك من خلال المساهمة في صندوق أسْر ضحايا القرصنة الذي أنشأه فريق الاتصال المعني بالقرصنة قبالة سواحل الصومال.

٦٦ - إن أنشطة دعم التنمية والحوكمة وسيادة القانون في الصومال هي "الشوط الصعب" الذي يجب قطعه إذا ما أردنا أن نكفل تحقيق انتصار دائم على القرصنة. فوحدها هذه الجهود هي التي تمكّننا من بلوغ الأساس الصلب الذي سيرتكز عليه القضاء على القرصنة بوصفها تهديداً للسلام والاستقرار في الصومال. ويجب أيضا مواصلة التعاون الدولي المستدام ودعم القوات البحرية من أجل مواصلة قمع الشبكات الإجرامية المنظمة التي تستهدف السفن التجارية. والأمم المتحدة لا تزال ملتزمة بمواصلة دعمها للجهود التي يبذلها شعب وحكومة الصومال الاتحادية للقضاء على آفة القرصنة.